منكوسه ولو جعلت الحركة المستقيمة عبارة عن الحركة من القدم
الى الراس والحركة المنكوسه عبارة عن الحركة من الراس الى القدم لاستقام الكلام
من غير تكلف ولبس للجماد اذا خلي وطبعه من غير ان اخرجه قاسر من حيزها
حركة من ذاته ولهذا انحصرت الحركات الطبيعية في الثلث فاذا تحرك
جماد مثلا انما تحريك قاسر له عن حيزه او بحركته الى حيزه بعد ذلك التحريك
فانما يتحرك بغيره لا بذاته ثم اعلم ان الحركات الثلاث التي للمصلي في
صلاته انما هي اشارة الى حركات الوجود الساري في حقائق القائم
اما كنقلها من العدم الى الوجود وذلك حركة منكوسة من اعلى عليين
اعني التعين الاول الى اسفل سافلين اعني وجود الانسان بصورته العنصرية
واما لايصالها وارجاعها الى من انتشاء عنه ولا يتصور ذلك الا
في الانسان فان في استعداده الرجوع الى ما ابتدء عنه وذلك حركة مستقيمة
من اسفل سافلين الى اعلى عليين واما لايصال كل حقيقة من الحقائق الافقية
الى كمالها اللائق بها وذلك حركة افقية عرضية لا طولية ولا يبعد ان
يجعل قول الشيخ رضي الله عنه وليس للجماد حركة ايماء الى ان القعدة بوجه
من الصلوة التي لا حركة فيها المنطوية على التشهد اشارة الى اعلى
مراتب الشهود الذي هو مستقر الكمل بحيث لا يتحركون عنها
ولا يفارقونها ابد الابدين والله تعالى اعلم واما قوله اي حكاية قوله
وجعلت قرة عيني في الصلوة حيث اتي بصيغة الفعل المبني للمفعول
ولم ينسب الجعل الى نفسه فان تجلي الحق بفتح الحاء المهملة جواب
اما اي الحكمة فيه ان تجلي الحق للمصلي انما هو راجع اليه لا الى المصلي
فانه اي الحق سبحانه لو لم يذكر هذه الصفة عن نفسه ولم يظهر بها
والمراد بها ذكره له للعبد بتجليه على عبده سؤاله والثناء عليه لا فرق
بالصلوة من غير تجل منه فلما كان منه ذلك اي ذكره للعبد بالتجلي
بطريق الامتنان كانت المشاهدة الممتن بها عليه ايضا بطريق
الامتنان فقال وجعلت قرة عيني في الصلوة من غير ان يكون
لنفسه دخل في هذا الجعل سوى استعداده الراجع الى الفيض
الالهي وليس اي قرة العين الا مشاهدة المحبوب التي تقر بها

عين

القاسر اي الذي يخرج الجسم من مكانه

قسر ان قهر

عين المحب والقرة اما من القر بمعنى البرد فيكون قرة العين
كناية عن المسرة فان عين المسرور تبرد لقرار باطنه وعين المهموم
تسخن لاضطراب باطنه واما من القرار فيكون المراد صحة بقرة العين
ما يستقر عليه العين ولما كان المشهور ان قرة العين مأخوذة
من القر بمعنى البرد كما ذكرنا اراد رضي الله عنه ان يشير الى جواز اخذها
من القرار فانه انسب الى المقام والطف فقال من الاستقرار
فيستقر العين عند رويته فلا ينظر معه الى شيء غيره سواء كانت
تلك الروية في شيء من المجالي الصورية كما تجلى لموسى عليه السلام
في صورة النار ولنبينا صلى الله عليه وسلم في صورة شاب
امرد وفي غير شيء من تلك المجالي كما في التجليات الذاتية الذوقية
المعنوية ولذلك نهى عن الالتفات في الصلوة فان الالتفات
شيء يختلسه الشيطان من صلاة العبد فيحرمه الشيطان
مشاهدة محبوبه في زمان الالتفات بل لو كان الحق محبوب هذا
المصلي الملتفت على صيغة اسم الفاعل ما التفت في صلاته الى غيره وتبلج بوجهه
الا متعلق بالالتفات اي ما التفت بوجهه ولا يصرفها الى غيره قبلته اليه
في مشاهدة محبوبه اذ ليس من شان المحب ان يصرف نظره
عن مشاهدة محبوبه عند تيسرها وان شاء وان لم يزل يظهر
حاله عند الناس على احسن وجه ويلقى معاذيره فيما يظهر لديهم
من النقايص لكنه يعلم حاله في نفسه هل هو بهذه المثابة في
هذه العبادة الخاصة ام لا فان الانسان على نفسه بصيرة
ولو القى معاذيره فهو يعرف كذبه من صدقه في نفسه عندها
يظهر حاله الى الناس لان الشيء اي شيء كان لا يجهل حاله فانه حاله
له ذوقي اي ادراكه حاله ذوقي وجداني لا حاجة فيه الى امر خارج عنه
فكيف يتأتى وهذا التعميم بناء على ان العلم لازم للوجود فكلما اتصف
بالوجود اتصف بالعلم لكن بحسب استعداده ثم ان مسمى الصلوة له
قسمة اخرى فالمراد بمسمى الصلوة ما يسمى صلوة فالمعنى المشترك
بين الاقسام هو هذا المفهوم العام كما يقال مسمى العين اي ما يسمى هذا

Copyright © King Saud University